

المجموع

الشرح حديث ابن عمر وحديث أنس رواهما البخاري ومسلم وجد به السير أي أسرع ومذهبنا جواز الجمع بين الظهر والعصر في وقت أيتهما شاء وبين المغرب والعشاء في وقت أيتهما شاء ولا يجوز جمع الصبح إلى غيرها ولا المغرب إلى العصر بالاجتماع ولا يجوز الجمع في سفر معصية وقد سبق إيضاحه في أول الباب ويجوز الجمع في السفر الذي تقصر فيه الصلاة وفي القصير قولان مشهوران ذكر المصنف دليلهما أصحابهما باتفاق الأصحاب لا يجوز وهو نص الشافعي في كتبه الجديدة والقديمة جوازه قال القاضي أبو الطيب في المجرد وغيره من أصحابنا وقال أبو إسحاق المروزي لا يجوز قولاً واحداً ولعله لم يبلغه نصه في القديم وقد سبق في هذا الباب وفي باب مسح الخف أن رخص السفر ثمان منها مختص بالطويل وجائز فيهما ومختلف فيه وأما الحجاج من الآفاق فيجمعون بين الظهر والعصر بعرفات في وقت الظهر وبين المغرب والعشاء بمزدلفة في وقت العشاء بالإجماع وفي سبب هذا الجمع وجهان لأصحابنا مشهوران في كتب الخراسانيين الصحيح منهما أنه بسبب السفر وبه قطع معظم العراقيين والثاني بسبب النسك وبه قطع الماوردي في كتاب الحج فإن قلنا بالسفر ففي جمع المكي القولان في السفر القصير ولا يجمع العرفي بعرفات ولا المزدلفي بمزدلفة لأنه وطنه وهل يجمع كل واحد بالبقعة الأخرى فيه القولان كالمكي وإن قلنا بالثاني جاز الجمع لكلهم وقال بعض الأصحاب عبارة أخرى فقال في جمع المكي قولان الجديد منعه والقديم جوازه وعلى القديم في العرفي والمزدلفي بموضعه وجهان والمذهب منع الجمع في حق جميعهم وحكم البقعتين في الجمع حكم سائر الأسفار فيتخير في التقديم والتأخير لكن الأفضل في عرفات التقديم وفي مزدلفة التأخير كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فرع في مذاهب العلماء في الجمع بالسفر قد ذكرنا أن مذهبنا جوازه في وقت الأولى وفي وقت الثانية وبه قال جمهور العلماء من السلف والخلف حكاه ابن المنذر عن سعد بن أبي وقاص وأسامة بن زيد وابن عمر وابن عباس وأبي موسى الأشعري وطاوس ومجاهد وعكرمة ومالك وأحمد وإسحاق وأبي ثور وهو قول أبي يوسف ومحمد بن الحسن وحكاه البيهقي عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما ورواه عن زيد بن أسلم وربيعه ومحمد بن المنكدر وأبي الزناد وأمثالهم قال وهو من الأمور المشهورة المستعملة فيما بين الصحابة والتابعين وقال الحسن البصري وابن سيرين ومحكول والنخعي وأبو حنيفة وأصحابه لا يجوز الجمع بسبب السفر بحال وإنما يجوز في عرفات في وقت الظهر وفي المزدلفة في وقت العشاء بسبب النسك